التاريخ: 24 FEB 2021

الاشارة:

تعميم إداري رقم ٨ /٢٠٢١

وكيـل الـــوزارة:

- بعد الاطلاع على قانون ونظام الخدمة المدنية وتعديلاتهما.
- وعلى قرارات مجلس الوزراء الصادرة بشأن آلية مجابهة فيروس كورونا المستجد والحد من انتشاره.
- وعلى تعاميم وزارة الصحة الصادرة بشأن الإجراءات الاحترازية للحد من انتشار فيروس كورونا المستجد.
- وعلى قرار مجلس الوزراء باجتماعه المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٢/٢٢ بشأن تحديد نسبة عدد العاملين في مقار العمل الحكومي بما لا يتجاوز (٣٠%).
- وعلى تعميم ديوان الخدمة المدنية رقم (٢٠٢١/٤) الصادر بتاريخ ٢٠٢١/٢/٢٣.
- وعلى دليل ديوان الخدمة المدنية بشأن سياسات وإجراءات وقواعد العودة التدريجية للعمل في الجهات الحكومية.
- وعلى القرار الوزاري رقم (٢٠٢٠/١٠٣٩) الصادر بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١٥ وتعديلاته.
- وعلى التعاميم الإدارية أرقام (٥، ٦، ٧، ١٠، ١١، ١٨) لسنة ٢٠٢٠.
- وعلى ما تقتضيه مصلحة العمل.

قـــرر

مـــادة أولى: تحديد نسبة عدد الموظفين في مقار العمل بما لا يتجاوز ٣٠% من إجمالي عدد الموظفين داخل كل وحدة تنظيمية في المبنى الواحد.

مادة ثانية: في حالة الحاجة بجوز زيادة عدد الموظفين عن ٣٠% بناءً على طلب من رئيس القطاع موجه إلى السيد وكيل الوزارة لأخذ موافقة الجهات المعنية والتنسيق في هذا الشأن.

مـــادة ثالثـــة: تأكيد الالتزام في جميع الأحوال بالاشتراطات الصحية والوقائية التي تقررها السلطات الصحية المختصة ، فضلاً عن الإجراءات والقواعد وأنظمة الدوام المرنة والعمل عن بعد وفقاً لدليل سياسات وإجراءات وقواعد العودة التدريجية للعمل الصادرة عن ديوان الخدمة المدنية بموجب تعميم الديوان رقم (٢٠٢٠/١٣) .

مـــادة رابعة: يبلغ هذا التعميم لكافة القطاعات والإدارات لتنفيذه ، والعمل بما ورد بأحكامه.

وكيـل الـــوزارة
وكيل وزارة العدل
عمر خالد الشطاوي

وزارة العدل
قسم التسجيل العام
صورة طبق الأصل